

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الأول : قال عليه السلام : .
- " إن مولى القوم منهم وحليفهم منهم .
- قلت : روي من حديث رفاعه بن رافع الزرقني ومن حديث أبي هريرة ومن حديث عمرو بن عوف ومن حديث عتبة بن غزوان .
- فحديث رفاعه بن رافع : (1) رواه أحمد في " مسنده " وابن أبي شيبة في " مصنفه - في كتاب الأدب " حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن إسماعيل عن عبيد بن رفاعه بن رافع الزرقني عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " مولى القوم منهم وابن أختهم منهم وحليفهم منهم " انتهى . ومن طريق ابن أبي شيبة رواه الطبراني في " معجمه " ورواه الحاكم في " المستدرک - في تفسير سورة الأنفال " وقال : حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه انتهى . ورواه البخاري في " كتابه المفرد في الأدب " حدثنا عمرو بن خالد الحراني ثنا زهير ثنا عبد الله بن عثمان به وذكر فيه قصة ولفظه : أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر : اجمع لي قومك فجمعهم فلما حضروا باب النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليه عمر فقال : قد جمعت لك قومي فسمع ذلك الأنصار فقالوا : قد نزل في قريش الوحي فجاء المستمع والناظر ما يقال لهم فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقام بين أظهرهم فقال : هل فيكم من غيركم ؟ قالوا : نعم فينا حليفنا وابن أختنا وموالينا فقال النبي صلى الله عليه وسلم : حليف القوم إلى آخره . ورواه أحمد أيضا حدثنا عفان ثنا بشر بن المفضل ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم به .
- وأما حديث أبي هريرة : فرواه البزار في " مسنده " حدثنا زريق بن السخت ثنا محمد بن عمر بن واقد عن كثير بن زيد عن الوليد بن رباح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : حليف القوم منهم وابن أختهم منهم انتهى . وسكت عنه .
- وأما حديث عمرو بن عوف : فرواه الدارمي (2) وابن أبي شيبة وإسحاق بن راهويه في " مسانيدهم " والطبراني في " معجمه " من حديث كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده عمرو بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قاعدا معهم فدخل بينهم ثم قال : أدخلوا علي ولا يدخل علي إلا قرشي قال : فتسالت فدخلت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر قريش هل معكم أحد ليس منكم ؟ قالوا : يا رسول الله معنا ابن الأخت والمولى والحليف فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابن أخت القوم منهم وحليفهم منهم ومولاهم منهم انتهى . ومن طريق ابن أبي شيبة رواه إبراهيم الحربي في " كتابه غريب الحديث " ثم

قال : والحليف أيمان كانوا يتحالفونها على أن يلزم بعضهم بعضا انتهى .
- وأما حديث عتبة بن غزوان : فرواه الطبراني في " معجمه " حدثنا الحسن بن علي العمري ثنا عبد الملك بن بشير الشامي ثنا عمر أبو حفص ثنا عتبة بن إبراهيم بن غزوان عن أبيه عن عتبة بن غزوان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوما لقريش : هل فيكم من ليس منكم ؟ قالوا : ابن أختنا عتبة بن غزوان قال : ابن أخت القوم منهم وحليف القوم منهم انتهى . ورواه ابن سعد في " الطبقات " (3) أخبرنا محمد بن عمر الواقدي ثنا إبراهيم بن محمد بن شرحبيل العبيدي عن مصعب بن محمد بن شرحبيل عن محمد بن شرحبيل بن حسنة عن عتبة بن غزوان فذكره . ورد بعض الناس هذا القول - أعني التوارث - بالحلف بقوله عليه السلام : " لا حلف في الإسلام " أخرجه مسلم (4) في " آخر الفضائل " عن جبير بن مطعم .

(1) عند أحمد في " مسند رفاعة بن رافع الزرقي " ص 340 - ج 4 ، وفي " المستدرک - في تفسير سورة الأنفال " ص 328 - ج 2 ، وكذا الحديث الآتي عن عفان عن بشر بن المفضل عند أحمد في " مسند رفاعة " ص 340 - ج 4 .

(2) عند الدارمي في " الجهاد - باب مولى القوم وابن أختهم منهم " ص 336 .

(3) قلت : وفي " المستدرک - في الفضائل - في مناقب عتبة بن غزوان " ص 262 - ج 3 .

(4) عند مسلم في " الفضائل - باب مؤاخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه " ص